

8- هل يشرع تخصيص شهر رجب بذبيحة (العتيره) ؟ | الشيخ

خالد الفليج

خالد الفليج

كذلك ايضاً ما يسمى بالعتيره والعتيره هي شاة كانت كان اهل الجاهلية يذبحونها في رجب ويعظمونها وذلك ان اهل الجاكار يعظموا رجب فيصومونه كله ثم يجعلون في اخره ذبيحة تكون كالعيد لهم. وهذا العمل الذي يفعل العسير على وجه التشبه باهل الجاهلية.

نقول عمله باطل ولا يجوز. اما اذا عملها على انها - 00:00:00

يطعم نفسه ويطعم اهله فقد وقع خلاف بين اهل العلم. فمنهم من استحبها ومنهم من اجازه ومنهم من منع منها. وآآ لكل قائل من هؤلاء دليلاً يدل من السنة. اما الذين قالوا بان العتيره لا تشرع لا في رجب ولا في ائم لا تشرع. ما جاء في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال لا فرع ولا عتيره - 00:00:21

منه صلى الله عليه وسلم نهي ونفي للعتيره مطلقاً. وجاء من حيث كعب عن ابي قاسم لا بأس بها. وجاء ايضاً من حديث النبيش رضي الله عنه قال اذبحوا في كل شهر وهذا هو الصحيح ان نقول ان تخصيص رجب بالذبح انه لا يشرع. والذي يشرع ان يذبح - 00:00:41

في كل شهر وفي كل شهر تذبح اذا وقع الاتفاق ان ذبحت في رجب نقول لا حرج في ذلك. اما تخصيص رجب بالذبح فنقول هذا مما اخبر الانسان انه لا فرع - 00:01:00

ولا عتيره والعتيره كما ذكرت هي ذبيحة كان يعظمها الجاهلية. ويحرم تحريم العتيره اذا كان ذبحه على وجه التشبه باهل الجاهلية كان يصومه ثم يجعل في خاتمه ذبيحة يطعم نفسه ويجعلها ويشاهده العيد الذي عيد الاوضحي في هذا الفعل فهذا محرر ولا يجوز - 00:01:10